



جَمَاعَةُ أَيْتُ مَلْوُل
Aït Melloul Commune

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
عمالة إنزكان أيت ملول
الدائرة الحضرية لأيت ملول
جَمَاعَةُ أَيْتُ مَلْوُل
مديريّةِ المصالح الجماعيّة
قسم خدمات القرى
مصلحة التنشيط الثقافي والرياضي

إعلان عن طلب دعم الجمعيات الثقافية والاجتماعية برسم سنة 2020

في إطار إستراتيجية المجلس الجماعي لأيت ملول الرامية إلى وضع آليات ناجعة ومتقدمة للشراكة بين الجماعة والجمعيات وهيئات المجتمع المدني للنهوض بالشأن الثقافي والتربوي والاجتماعي والاقتصادي والبيئي ودعم المشاريع والبرامج التي تمكن من المساهمة في التنسيق الثقافي والاجتماعي بمدينة أيت ملول، يعلن رئيس المجلس الجماعي لأيت ملول عن فتح باب الترشيح للاستفادة من الدعم المخصص للجمعيات الثقافية والاجتماعية برسم سنة 2020 ابتداء من الاثنين 02 مارس 2020 إلى غاية الثلاثاء 31 مارس 2020 على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال، ويأتي هذا الإعلان طبقاً لمقتضيات القرار الجماعي عدد 25 الصادر بتاريخ 07 أبريل 2016 المتعلق بنظام صرف دعم الجمعيات بجماعة أيت ملول (للاطلاع عليه بالموقع الرسمي لجماعة أيت ملول (aitmelloul.ma). لذا فعلى الجمعيات المعنية بالأمر إيداع ملفاتها لدى مكتب الضبط بمقر جماعة أيت ملول.

1- ملف طلب الدعم: يودع ملف طلب الدعم بمكتب الضبط بجماعة أيت ملول ويكون من الوثائق التالية:

- طلب الدعم وفق النموذج المعهود لهذا الغرض يسحب من الموقع الإلكتروني للمجلس الجماعي (aitmelloul.ma).).
- ملئ نسخة من بطاقة المعلومات الخاصة بالجمعية تسحب من الموقع الإلكتروني للمجلس الجماعي (aitmelloul.ma).
- 06 نسخ من الوصل النهائي لإيداع ملف تأسيس الجمعية أو تجديد مكتبه مصادق عليها.
- 06 نسخ من لائحة أعضاء مكتب الجمعية مصادق عليها.
- 06 نسخ من محضر آخر جمع عام للجمعية أو محضر الجمع العام التأسيسي للجمعيات المؤسسة حديثاً مصادق عليها.
- 06 نسخ من القانون الأساسي للجمعية ونظمها الداخلي مصادق عليها.
- 04 نسخ من التقرير الأدبي حول الأنشطة التي نظمتها الجمعية خلال السنة الأخيرة.
- 04 نسخ من التقرير المالي للجمعية خلال السنة الأخيرة.
- 02 نسخ من بيان أوجه صرف آخر دعم مالي من المجلس الجماعي استفادت منه الجمعية مدعم بالوثائق المثبتة له.
- 02 نسخ من الميزانية التوقعية للجمعية لسنة الـجارية.
- ملف تقني حول النشاط أو المشروع موضوع طلب الدعم.
- 02 نسخ أصلية من شهادة بنكية للجمعية أو شيك ملغى.

تصريح بالشرف موقع من رئيس الجمعية بصفة المعلومات المصرح بها للمجلس الجماعي وباطلاته على مضمون القرار الجماعي المتعلق بنظام صرف دعم الجمعيات بجماعة أيت ملول (يسحب من الموقع الإلكتروني للمجلس الجماعي (aitmelloul.ma)). ويجوز للجمعية تقديم كل الوثائق التي يمكن أن تساعد المجلس في اتخاذ قرار صرف الدعم.

2 - شروط الاستفادة: يجب على الجمعيات الثقافية والاجتماعية الراغبة في الاستفادة من دعم المجلس الجماعي لأيت ملول :

- أن تكون مؤسسة بشكل قانوني .
- أن ثبت أنها استغلت لمدة لا تقل عن سنة.
- أن يقع مقرها أو النشاط أو التظاهرة أو المظاهرة على تراب جماعة أيت ملول.
- لا يمكن للجمعيات ذات الطابع السياسي أو النقابي أن تستفيد من الدعم المالي للمجلس الجماعي .
- لا يمكن للجمعيات أو الفرق التي لم تلتزم بهذا النظام أو لم تبرر أوجه صرف دعم المجلس الجماعي الذي استفادت منه سابقاً أن تستفيد من الدعم المالي للمجلس الجماعي.

3- توجيهات عامة:

- يتم التأشيرة على الملفات بالمصلحة الثقافية للتأكد من استكمال الوثائق المطلوبة قبل إيداعها بمكتب الضبط .
- الملفات التي لا تتوفر على الوثائق الكاملة أو التي تم تقديمها خارج الآجال المحدد تعتبر لاغية.

رئيس جماعة أيت ملول

محمد بكار
Mohamed BEKAÏ
النائب الأول لرئيس
1° Vice Président de la
جماعه أيت ملول
Commune d'Ait Melloul

